الاصلاحات الدستورية والتشريعية لحماية الحقوق السياسية للمرأة

د.اسن سعد نجم الدين محمد
جامعة كركوك/كلية القانون والعلوم السياسية

Constitutional and legislative reforms to protect women's political rights

Dr: Asan saad ngmaldeen mohammed
Kirkuk University-College of Law and Political Science

المستخلص: تعد الاصلاحات الدستورية والتشريعية لحقوق المرأة السياسية خطوة أساسية نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتعزيز دور المرأة في الحياة العامة. ومن اهم هذه الإصلاحات ،التعديلات الدستورية اذ تم إدخال تعديلات على الدساتير الوطنية لضمان حقوق المرأة في المشاركة السياسية، مثل حق التصويت والترشح للمناصب العامة اذ ان بعض الدول أدرجت نصوصاً صريحة تعزز مبدأ المساواة بين الجنسين في جميع المجالات، بما في ذلك السياسة . وايضا من الاصلاحات تشجيع الأحزاب السياسية على ترشيح عدد أكبر من النساء من خلال حوافز قانونية أو مالية. وكذلك إصدار تشريعات تحظر التمييز على أساس الجنس في جميع مجالات الحياة، بما في ذلك السياسة، مما يوفر بيئة قانونية آمنة للنساء للمشاركة. **الكلمات المفتاحية:** الاصلاحات الدستورية–حقوق المرأة–التمثيل السياسي –التمكين السياسي– المساواة السياسية–العنف ضد المرأة–الدستور العراقي ٢٠٠٥.

Abstract :Constitutional and legislative reforms of women's political rights are an essential step towards achieving gender equality and enhancing the role of women in public life. The most important of these reforms are constitutional amendments, as amendments have been introduced to national constitutions to guarantee women's rights to political participation, such as the right to vote and run for public office. Some countries have included explicit texts that promote the principle of gender equality in all areas, including politics. Reforms also include encouraging political parties to nominate more women through legal or financial incentives. As well as issuing legislation that prohibits discrimination on the basis of gender in all areas of life, including politics, which provides a safe legal environment for women to participate. **Keywords**: Constitutional reforms – women's rights – political representation – political empowerment – political equality – violence against women – Iraqi Constitution 2005.

المقدمة

عانت المرأة العراقية مع العديد من بلدان العالم الثالث من ازمة حقيقية تخص مشاركة المرأة في الحياة السياسية والقضائية للبلاد منذ حقبة الحكم الوطني في العام ١٩٢١ ولعبت عوامل عديدة في تقليص حصة وحجم مشاركة المرأة في هذه الحياة منها الدور المتنامي للعسكر في الحياة السياسية وعسكرة المجتمع خلال حرب السنوات الماضية وما تلتها من احداث افضت الى

انزواء المرأة وتقليص دورها ولم يعد هذا الدور الا بعد منح المرأة كوتا انتخابية في دستور العراق لسنة ٢٠٠٥.

اهمية البحثتعتبر الإصلاحات الدستورية والتشريعية لحماية حقوق المرأة السياسية من الأمور الحيوية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتعزيز الديمقراطية وأهمية هذه الإصلاحات:

١-تعزيز المساواة اذ تساهم في إزالة الحواجز القانونية التي تعيق مشاركة النساء في الحياة السياسية، مما يعزز مبدأ المساواة بين الجنسين ويعكس التزام المجتمع بتحقيق العدالة.

٢-تمثيل أفضل حيث تضمن هذه الإصلاحات تمثيل النساء في الهيئات الحكومية والبرلمانية، مما يؤدي إلى اتخاذ قرارات تعكس احتياجات وتطلعات جميع فئات المجتمع، وليس فقط الرجال .وتحسين السياسات العامة اذ عندما تتواجد النساء في المناصب القيادية، فإنهن يساهمن في صياغة سياسات تأخذ بعين الاعتبار قضايا المرأة والأسرة، مثل التعليم والصحة والعنف ضد المرأة، مما يؤدي إلى تحسين نوعية الحياة للجميع.

٣-تعزيز الديمقراطية ان مشاركة النساء في السياسة تعزز من فاعلية النظام الديمقراطي، حيث أن التنوع في الآراء والخبرات يساهم في إثراء النقاشات السياسية ويؤدي إلى اتخاذ قرارات أكثر توازناً .تحفيز التنمية الاقتصادية اذ إن تمكين النساء سياسياً يسهم في تعزيز التنمية الاقتصادية، حيث أن مشاركة النساء في صنع القرار تؤدي إلى تطوير استراتيجيات اقتصادية تلبي احتياجات المجتمع بشكل أفضل.

حيث تسهم هذه الإصلاحات في تغيير الصور النمطية السلبية عن دور المرأة في المجتمع، مما يعزز من مكانتها ويشجع الأجيال القادمة على المشاركة الفعالة.

في المجمل، تمثل الإصلاحات الدستورية والتشريعية لحماية حقوق المرأة السياسية خطوة أساسية نحو بناء مجتمع أكثر عدلاً وشمولية، حيث يمكن لكل فرد أن يساهم في تشكيل مستقبل بلاده.

اشكالية البحثتواجه الإصلاحات الدستورية والتشريعية لحماية حقوق المرأة السياسية عدة إشكاليات تعيق تحقيق الأهداف المرجوة. ومن أبرز هذه الإشكاليات:١-المقاومة الثقافية والاجتماعية اذ توجد مقاومة من بعض الفئات الاجتماعية التي تتمسك بالأعراف والتقاليد التي تعزز من دور الرجل وتقلل من دور المرأة. هذه المقاومة قد تؤدي إلى عدم قبول الإصلاحات أو تنفيذها بشكل فعّال.

٢-نقص الإرادة السياسية ففي بعض الأحيان، قد تفتقر الحكومات إلى الإرادة السياسية اللازمة لدعم الإصلاحات، خاصة إذا كانت هذه الإصلاحات تتعارض مع مصالح القوى السياسية القائمة أو مع التوجهات السائدة.وتطبيق القوانين حتى في حال وجود تشريعات تدعم حقوق المرأة، فإن ضعف آليات التنفيذ والمراقبة يمكن أن يؤدي إلى عدم تطبيق هذه القوانين بشكل فعّال .

٣-الفجوة بين النصوص القانونية والواقع فقد تكون هناك تفاوت كبير بين القوانين المكتوبة والواقع العملي، حيث لا تعكس القوانين دائماً الوضع الفعلي للمرأة في المجتمع.ونقص الوعي والتعليم قد يعاني المجتمع من نقص في الوعي حول حقوق المرأة وأهمية مشاركتها السياسية، مما يؤثر سلباً على دعم هذه الإصلاحات.

٤-العنف والتمييز فقد تواجه النساء تحديات مثل العنف والتمييز في الحياة اليومية، مما يعيق مشاركتهن السياسية ويجعل من الصعب عليهن الانخراط في العمل السياسي.

٥-عدم وجود تمثيل كافٍ حتى مع وجود إصلاحات، قد تظل النساء ممثلات بشكل غير كافٍ في الهيئات السياسية، مما يقلل من تأثيرهن في صنع القرار.

٦-التمويل والدعم غالباً ما تحتاج النساء إلى دعم مالي وتقني للمشاركة الفعالة في السياسة، وهذا الدعم قد يكون محدودًا أو غير متوفر.

٧-التحديات القانونية المتداخلة قد تتداخل القوانين المتعلقة بحقوق المرأة مع قوانين أخرى، مما يخلق تعقيدات قانونية تعيق تطبيق الإصلاحات.

٨-التغيرات السياسية فالتغيرات المفاجئة في الأنظمة السياسية أو الأزمات السياسية قد تؤثر سلبًا على جهود الإصلاح وتؤدي إلى تراجع حقوق المرأة. تتطلب معالجة هذه الإشكاليات جهوداً مشتركة من الحكومات، المجتمع المدني، والمنظمات الدولية لضمان تحقيق حقوق المرأة السياسية وتعزيز مشاركتها الفعالة في الحياة العامة.

المبحث الأول: مفهوم حقوق المرأة: ان مفهوم حقوق المرأة يتفرع من عدة مبادئ وقيم أساسية تهدف إلى تحقيق المساواة والعدالة بين الجنسين. ومن هذه القيم والمبادئ يتفرع مجموعة من الحقوق والمطالب التي تسعى لتحقيقها وضمانها للنساء في المجتمع [١] .اذ تعتبر حقوق النساء جزءا لا يتجزأ من حقوق الانسان ولا تنفصل عنه[٢]وممكن توضيح بعض الجوانب التي يتفرع منها مفهوم حقوق المرأة منها المساواة -الحرية والاختيار -الصحة- السلامة والحماية-العدالة والإصلاح - التعليم والتطوير ،وفي مجال الحقوق السياسية تمنح المرأة حقوقاً سياسية متعددة تهدف إلى تمكينها من المشاركة الفعالة في الحياة السياسية والحكومية. سنوضح بعض النقاط الرئيسية حول حقوق المرأة في المجال السياسي والحكومي في القانون العراقي:

[١] -د.صابر صابر بلول ، التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، مجلد٢٥ ،العدد الثاني ،٢٠٠٩ ،ص٦٥١.

[٢] - د.امنية اصغر يوسف ، حقوق المرأة العاملة في القطاعات غير الحكومية العراقية /دراسة دستورية ،مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية ،جامعة كركوك ،٢٠٢٤ ،المجلد ١٣ ،العدد ٤٩ ،ص٣٤٦.

١- الحق في التصويت: وفقاً للدستور العراقي والتشريعات الانتخابية، تتمتع المرأة بحق التصويت في الانتخابات العامة والانتخابات المحلية على قدم المساواة مع الرجال.

٢- الحق في الترشح للمناصب السياسية: تمنح التشريعات العراقية المرأة الحق في الترشح للمناصب السياسية على جميع المستويات، بما في ذلك البرلمان والمجالس المحلية والمناصب الحكومية.

٣- المشاركة في صنع القرار: يتم تضمين المرأة في عملية صنع القرار السياسي والحكومي من خلال مشاركتها في البرلمان واللجان التشريعية والمجالس المحلية.

٤- تشجيع المشاركة السياسية: هناك جهود مستمرة لتشجيع مشاركة المرأة في الحياة السياسية والحكومية، بما في ذلك برامج تدريب وتثقيف ودعم للمرأة المهتمة بالمشاركة في السياسة.

٥-التشريعات التنظيمية: يوجد تشريعات تنظيمية تهدف إلى تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية والحكومية، مثل قوانين تشجيع المساواة بين الجنسين في مجال السياسة.

على الرغم من هذه التشريعات، إلا أن هناك تحديات تواجه مشاركة المرأة في الحياة السياسية ، لذلك قمنا بتقسيم هذا المبحث الى مطلبين حيث تحدثنا في المطلب الاول عن تطور مفهوم حقوق المرأة وفي المطلب الثاني عن دور هيئة الامم المتحدة في تعزيز حقوق المرأة والمشاركة السياسية العراقية .

المطلب الأول: تطور مفهوم حقوق المرأة: ان حقوق المرأة هو عملية تاريخية طويلة ومعقدة، تشمل التغيرات في القيم والمعتقدات والتشريعات والثقافات. على مر العصور، كانت حقوق المرأة محدودة ومحصورة بنطاق ضيق في معظم المجتمعات حيث كانت المرأة في الماضي

تعاني من تمييز واضطهاد وعدم المساواة بالرجل في مختلف المجالات[١]. ولكن مع مرور الزمن، شهدت الحركات النسائية والتطورات الاجتماعية والسياسية تغييرًا كبيرًا في مفهوم حقوق المرأة. في العصور القديمة، كانت حقوق المرأة محدودة بشكل كبير. كانت المرأة تُعتبر ملكًا لزوجها أو أبيها، وكانت خاضعة للقوانين والتقاليد التي تحد من حريتها وكرامتها. ولكن مع تطور المجتمعات وظهور الفكر الحديث، بدأت حقوق المرأة في التغير. وفي العصر الإسلامي شهد تطورًا كبيرًا منذ بدايات الإسلام حتى العصر الحديث. بينما حققت النساء العديد من الحقوق، لا يزال هناك الكثير من العمل المطلوب لضمان تحقيق المساواة الكاملة.

في العصور الحديثة، شهدت الحركات النسائية تطورًا هائلًا في مفهوم حقوق المرأة. بدأت النساء في النضال من أجل حقوقهن المدنية والسياسية، مثل حق التصويت وحق الانتخاب. كما بدأت الحركات النسائية في نشر الوعي بقضايا المساواة والعدالة الاجتماعية، والتي أدت إلى تغييرات جذرية في قوانين العديد من البلدان.

في الوقت الحالي، يُعتبر تطور مفهوم حقوق المرأة من أبرز التحديات التي تواجه المجتمعات الحديثة. تشمل هذه التحديات قضايا مثل الحق في التعليم، والحق في العمل، والحق في الحصول على الرعاية الصحية، والحق في عدم التمييز بسبب الجنس. كما تشمل أيضًا قضايا مثل العنف ضد المرأة والتحرش الجنسي. بصفة عامة، يُعتبر هذا التطور خطوة هامة نحو بناء مجتمعات أكثر عدالة وتسامحًا. فهو يساهم في تحقيق المساواة بين الجنسين وإنصاف المرأة في جميع المجالات. ومع استمرار التطورات في هذا المجال، نأمل أن نشهد مزيدًا من التغييرات الإيجابية في مكانة المرأة وحقوقها في المستقبل. اذ مع تقدم المجتمعات وتغير القيم والثقافات، بدأت حقوق المرأة تتطور وتتعزز. وممكن توضيح التطور في مفهوم حقوق المرأة:

[١]- وفاء ياسين نجم ، التمييز ضد المرأة (دراسة مقارنة) ، ط٢، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان ، بيروت ، ٢٠٢٠ ،ص٤٨ .

١-الحقوق القانونية: تم تبني العديد من القوانين والمعاهدات الدولية التي تحمي حقوق المرأة، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) وقانون العنف ضد المرأة. ٢-الحقوق السياسية: شهدت العديد من البلدان تطورًا في تمثيل المرأة في الحياة السياسية، بزيادة عدد النساء في المناصب الحكومية والبرلمانية.

٣-الحقوق الاقتصادية: بدأت المرأة تحظى بفرص عمل أفضل وأجور متساوية مع الرجال، وزادت دورها في الاقتصاد وإدارة الأعمال.

٤-الحقوق الثقافية: تزايدت جهود تعزيز التوعية والتثقيف حول حقوق المرأة ومكافحة التمييز الثقافي ضدها.

٥-الحقوق الصحية: شهدت تطورًا في خدمات الرعاية الصحية للمرأة، بما في ذلك رعاية الصحة الإنجابية والنفسية.ومكافحة العنف ضد المرأة: زادت جهود مكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف الأسري.ولا يزال هناك الكثير من التحديات التي تواجه حقوق المرأة في مختلف أنحاء العالم وتستدعي مزيداً من الجهود لتحقيق المساواة بين الجنسين [١].

المطلب الثاني: دور الامم المتحدة في تعزيز حقوق المرأة والمشاركة السياسية

من المقومات الخلقية والاجتماعية التي تلزم الدول بالحفاظ عليها هو الاسرة اساس المجتمع [٢] .اذ تلعب الأمم المتحدة دوراً حيوياً في تعزيز حقوق المرأة وزيادة مشاركتهن السياسية في جميع أنحاء العالم. تأسست منظمة الأمم المتحدة بهدف الحفاظ على السلام والأمن العالميين،

[١] - ريزان شيخ دلير ، المساعي الاممية لصيانة حق المرأة في المشاركة السياسية ، هاتريك للنشر ، اربيل ، العراق ، ٢٠٢٣،ص١٥ .

[٢] - د.ماجد نجم عيدان ،د.سلوى احمد ميدان ، الدور الرقابي للدستور على المعاهدات الدولية ،مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية،جامعة كركوك ،٢٠١٣ ، المجلد٢ ،العدد ٧ ،ص١٨

وتشجيع التعاون بين الدول لحل المشاكل الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية[١].فمنظمة الأمم المتحدة لديها دور كبير في تعزيز حقوق المرأة على المستوى العالمي من خلال العديد من البرامج والمبادرات. إليك بعض الأمور التي تقوم بها الأمم المتحدة لتعزيز حقوق المرأة:

١-تقوم الأمم المتحدة بإصدار مجموعة من الاتفاقيات الدولية التي تهدف إلى حماية حقوق المرأة وتعزيز مشاركتهن في الحياة السياسية. على سبيل المثال، اعتمدت الأمم المتحدة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) التي تعتبر إطارًا قانونيًا دوليًا لحقوق المرأة وتعززها وحمايتها ومساواتها في مختلف المجالات .

٢- الهيئة الدولية للمرأة :(UN Women) تُعني هذه الهيئة بقضايا المرأة وتعزيز حقوقها وتمكينها على المستوى العالمي، وتنفذ برامج ومشاريع لدعم المرأة في كثير من المجالات بما في ذلك الحقوق السياسية. اذ يقوم بدعم الحكومات والشركاء الدوليين في تطوير سياسات وبرامج تهدف إلى زيادة مشاركة المرأة في الحكم واتخاذ القرارات. كما تعمل على تعزيز قدرات المرأة في المجالات السياسية والحكومية، وتشجيع تمثيلهن في المؤسسات الحكومية والبرلمانات.

٣- التوعية والتثقيف: تقوم الأمم المتحدة بتعزيز التوعية والتثقيف حول حقوق المرأة ومكافحة التمييز ضدها من خلال حملات توعية وبرامج تثقيفية.

٤- التدريب والتطوير: توفر الأمم المتحدة فرص التدريب والتطوير للنساء لتعزيز مهاراتهن وزيادة فرصهن في سوق العمل.

٥- دعم النساء في مناطق النزاع والأزمات: تسعى الأمم المتحدة لحماية حقوق المرأة في مناطق النزاع والأزمات، وتوفير الدعم اللازم لهن للتعافي من الآثار السلبية للصراعات.

[١]- د.نهى القاطرجي ،المرأة في منظومة الامم المتحدة ،ط١،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،٢٠٠٦،ص١٢٦.

٦- الإبلاغ عن انتهاكات حقوق المرأة: تلعب الأمم المتحدة دورًا هامًا في جمع المعلومات والإبلاغ عن انتهاكات حقوق المرأة في مختلف أنحاء العالم. بشكل عام، يُعتبر دور الأمم المتحدة في تعزيز حقوق المرأة والمشاركة السياسية أساسيًا لتحقيق التنمية المستدامة وبناء مجتمعات أكثر عدالة وتسامحًا. من خلال جهودها، تسعى الأمم المتحدة إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وضمان حقوق المرأة في جميع جوانب الحياة.

المبحث الثاني: الوسائل الخاصة بحماية حقوق المرأة

الاهتمام بحقوق المرأة في الوطن العربي ظهر واضحا وذلك من خلال الندوات وعقد مؤتمرات وابرام الاتفاقيات على المستوى الاقليمي والدولي وتلك من اجل معالجة جميع الجوانب والظروف التي بدورها تعزز حقوق المرأة وتهيئ كل السبل الكفيلة بجمايتها [١].ومن الظاهر ان المجتمعات العربية تعيش في حالة صراع بين الثقافة الاجتماعية ونظرتها لحقوق المرأة وهذا يعود الى العادات والاعراف المنتشرة والمترسخة في داخل المجتمعات العربية ،وبين مفهوم حماية حقوق المرأة الوارد ذكرها في المعاهدات والاتفاقيات الدولية والاقليمية بما في ذلك من الرفض المجتمعي من النصوص القانونية التي فعلت من اجل حماية المرأة على الصعيد السياسي والدولي .

حيث شهد التاريخ لأول مرة الاتفاق على مجموعة من الحريات والحقوق الاساسية على المستوى الدولي وتم الاعتراف بنصوص الاعلان كمقياس لإنجازات الشعوب والدول في مجال الحفاظ على حقوق الانسان اذ اصبحت مقياسا ملزما على المستوى السياسي والدولي [٢].

[١]- اميرة خبابة ، ضمانات حقوق الانسان (دراسة مقارنة) ،دار الفكر والقانون للنشر ، المنصورة ، مصر ،٢٠٢٠ ،ص٤٧ .

[٢]- حسن احمد علي ، ضمانات الحرية وتطورها في الانظمة السياسية المعاصرة ، اطروحة دكتوراه مقدمة الى جامعة عين شمس ،فلسطين ،٢٠٠٧ ،ص١.

وان المقصود بآليات الحماية هي الطريقة التي تعتمدها الامم المتحدة والمؤسسات المنبقة عنها لضمان لضمان تنفيذ ومراقبة الاداء والممارسة الفعلية المرتبطة بحقوق الانسان وكذلك اعداد التقارير لها .

اذ تستخدم المنظمات الدولية والحكومات والمجتمع المدني العديد من الآليات والوسائل التي تهدف إلى حماية حقوق المرأة وتعزيز مشاركتها في جميع جوانب الحياة وبتطبيق هذه الآليات بشكل فعّال يسهم في بناء مجتمعات أكثر عدالة وتضامنًا، حيث يُحترم فيها كل فرد بغض النظر عن جنسه أو جنسيته.لذلك قسمنا هذا المبحث الى مطلبين بينا في المطلب الاول الحقوق السياسية للمرأة في ظل الدستور العراقي وفي المطلب الثاني بينا الاصلاحات التشريعية لحماية حقوق المرأة السياسية.

المطلب الأول: الحقوق السياسية للمرأة في ظل الدستور العراقي: الحقوق السياسية تسمى ايضا بالحقوق الدستورية لأنها تقرر عادة بالدستور وتعرف بأنها تلك الحقوق التي تقرر للشخص باعتباره عضوا في جماعة سياسية معينة وذلك لتمكينه من الاسهام في توجيه شؤون الدولة كحق تولي الوظائف العامة وحق الانتخاب وحق الترشيح للمجالس التي تتكون بالانتخاب فهي حقوق مقتصرة على المواطنين ولا يصح للاجانب لانها خالصة وان خالطتها الواجبات كحق الانتخاب لانه يعتبر واجبا ايضا فهي حقوق تستهدف تحقيق مصلحة الجماعة .وعرف ايضا بانها الحقوق التي تسمح للشخص بأن يشارك بصورة فعلية في النظام الحكومي للدولة التي ينتمي اليها [١].كما عرف ايضا بأنها تلك الحقوق التي تمكن المواطن من المساهمة والاشتراك في حكم وادارة الدولة وتتطلب صفة المواطنة فيمن يطالب بالتمتع بها [٢].

[١]- د.جابر ابراهيم الراوي ، حقوق الانسان وحرياته الاساسية ،دار وائل للطباعة والنشر ، بغداد ،٢٠٠٠،ص٣٠٠.
[٢]- د.غالب علي الداوودي ، مدخل الى علم القانون ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ٢٠٢٠ ،ص٢٣٠.

اذ ان قضية المرأة غير منفصلة عن القضايا الاجتماعية الاساسية الاخرى في المجتمع لذلك فالمطالبة بدمج المرأة في العملية السياسية يتطلب منها خلق نوع من التوازن المتكافئ في العلاقة بينها وبين الرجل وقد كفل الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ حق المرأة في الاشتراك بكافة النشاطات السياسية ومنها المنظمات والجمعيات وتشكيل الاحزاب والترشيح في الانتخابات والتصويت وغيرها [١].

والعراق ملزم قانونا بالاتفاقيات الدولية التي تضمن حق المرأة في الانتخاب والترشيح لمواقع السلطة ومركز صنع القرار الا انه من الملاحظ ان النساء لم يشكلن قوة فاعلة في البرلمان او في الاحزاب وما زلن غائبات عن المواقع القيادية في الدولة على الرغم من التأكيد على اشراكهن وعلى قدم المساواة مع الرجل في عديد من القرارات الدولية مثل قرار مجلس الامن الدولي رقم ١٤٨٣ في سنة ٢٠٠٣ تمت الاشارة وبشكل صريح الى القرار رقم ١٣٢٥ لسنة ٢٠٠٠ اذ ورد فيه "يشجع الجهود التي يبذلها شعب العراق من اجل تشكيل حكومة تمثله استنادا الى مبدأ سيادة القانون الذي يكفل المساواة في الحقوق وامام العدالة لجميع المواطنين العراقيين دونما اعتبار للاصل العرقي او الدين او نوع الجنس ".

في العراق اليوم يأتي دور المرأة الريادي في صنع القرار او التغيير ..فنصف مجموع الناخبين او اكثرهم من النساء ولكن لا تصل نسبة المصوتات من النساء في اقصى الحالات الى ٢٥% ان لم تكن اقل من ذلك [٢]، فكيف لو زادت هذه النسبة الى النصف او اكثر من الناخبين للنساء اما اذا تجاوز نسبة المصوتات عن ٦٠% من اجمالي نسبة المصوتين فقد تقلب المعادلة لصالحها تماما اذ احسنت الاختيار وادت دورها بصورة دقيقة ومدروسة فسنرى تغييرا واضحا في

[١]- علياء عبود الحسني ، حقوقها ،هاتريك للنشر ، اربيل ، العراق ،٢٠٢٣، ص٢٢ .
[٢] سعد الراوي ، نائب رئيس سابق لمجلس المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق ، مقال منشور في موقع https: www.iknowpolitics.org .

الخريطة السياسة في تلك البلاد وتحقق اغلب ما تصبوا اليه المرأة وتتطلع له في جميع نواحي الحياة سواء المتعلقة بها خصوصا ام المجتمع عموما .

ان جميع القوانين الانتخابية تعطي للمرأة العراقية ان تنال حقوقها بالانتخاب والترشيح [١]،فتجربة العراق بتطبيق نظام الكوتا منحت النساء المشاركات في الترشيح تبوء المناصب السياسية وفكرة الكوتا نسائية تكون ٢٥% من المقاعد الفائزة للمرأة سواء في مجلس النواب ام في مجالس المحافظات بالرغم ان بعض الفائزات حصلن على المقاعد بالاستحقاق وليس بالكوتا فمنهم من حصلت على اصوات اكثر من الرجال وهذا يعتبر مؤشر جيد ويمكن ان تدرس هذه الحالات وتعمم لتكون نموذج يحتذى بها للمرشحات في المستقبل .

فمفهوم الكوتا النسائية هي تخصيص عدد محدد من المقاعد في الهيئات التشريعية للنساء وايضا في المجلس النيابية وتطبيقها يتطلب الزام الاحزاب السياسية بتخصيص مقاعد لوجود النساء في مستوياتها التنظيمية ،فهناك عدد محدد من المقاعد في مجلس النواب تشغلها النساء بحث لا يجوز ان يقل عدد المقاعد عن النسبة المقررة قانونا يعني انه هناك حصة نسائية محددة لا بد من شغلها من قبل النساء .اذ من خلال هذا النظام يتم تحقيق توازن اكثر بين الجنسين في البرلمان وتعزيز دور المرأة في صنع القرار .ومع ذلك لا يزال هناك تحديات تواجه تحقيق التمثيل الحقيقي للنساء في الحكومة والبرلمان وتتطلب هذه التحديات جهود مستمرة لتعزيز مشاركة المرأة وحقوقها في المجتمع . هناك ثلاث انواع لتطبيق نظام الكوتا :

١- كوتا دستورية اي ان ينص الدستور على تخصيص نسبة معينة من المقاعد في السلطة التشريعية لمصلحة المرأة.

[١] د.صبا حسين المولى ، حقوق المرأة في دساتير الدولة العراقية "١٩٢٥-٢٠٠٥" ، المجلة العراقية للعلوم السياسية ،جامعة بغداد ،السنة الرابعة –العدد ٩ كانون الاول ،٢٠٢٣،ص٢٣٩

٢- كوتا قانون الانتخابات اي ان ينص قانون الانتخابات على نظام الكوتا لمصلحة المرأة .

٣- قانون الاحزاب السياسية اي ان تتبنى الاحزاب السياسية انظمة داخلية تتضمن تخصيص نسبة مئوية للنساء .

حيث اشار الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ إلى الحق في المشاركة الانتخابية على أساس من المساواة بين المرأة والرجل وقام المشرع العادي بتنظيمه في قانون الانتخابات رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ [١]، بما يتفق مع مبدأ المساواة وروح الديمقراطية.وفي عام ٢٠٢٠ تم الغاء قانون الانتخابات واستبداله بقانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، والذي نص على " يشترط عند تقديم القائمة المفتوحة ان يراعى تسلسل النساء بنسبة امرأة بعد كل ثلاثة رجال".

وأشار أيضا في (المادة ١٦) أولاً: تكون نسبة تمثيل النساء بما لا يقل عن (٢٥%) من عدد أعضاء مجلس النواب.

ثانياً: تكون نسبة تمثيل النساء بما لا يقل عن (٢٥%) من عدد أعضاء مجلس النواب في كل محافظة.

ثالثاً: تحدد كوتا النساء لكل محافظة .

رابعاً: اذا أستنفدت الكوتا النسوية وفقاً لنتائج الانتخابات في المحافظة فلن تكون هناك عملية استبدال.

خامساً: يتم توزيع كوتا النساء في حالة عدم تحققها وفق البند (رابعاً) على النحو الاتي:

[١]- مجموعة من الباحثين والباحثات ،مراجعات في التشريعات والقوانين العراقية الخاصة بالمرأة ،شركة دار الرواد المزدهرة للطباعة والنشر،٢٠١٠،ص٧٥.

أ. تتم اضافة مقعد واحد (افتراضي) الى عدد النساء الفائزات لكل دائرة انتخابية.

ب. يقسم العدد الحاصل نتيجة العملية في الفقرة (أ) على العدد الاجمالي للمقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية لتحديد النسبة المئوية للفائزات من النساء في حالة الزيادة.

ج. يضاف مقعد واحد لعدد مقاعد النساء للدائرة الانتخابية التي حصلت على أقل نسبة مئوية.

د. اذا لم يتم استكمال العدد المطلوب لمقاعد النساء المخصصة للمجلس وفقا لما ورد في الفقرات (أ ، ب ،ج) سيكون هنالك عملية جديدة تبدأ من الفقرة (أ) مع حساب الزيادة التي حصلت مسبقا في الفقرة (ج).

سادساً: تتم اعادة هذه العملية حتى يصل العدد الاجمالي للنساء الى العدد المخصص للمجلس .

سابعاً: اذا حصل أثنان او اكثر من الدوائر الانتخابية على النسب المئوية نفسها تتم اضافة مقعد الى الدائرة الانتخابية الحاصلة على أقل عدد من الاصوات.

ثامناً: اذا حصل تساوي في عدد الاصوات الصحيحة سيتم اللجوء الى القرعة لتحديد أي من الدوائر الانتخابية التي يجب اضافة مقعد لها.

تاسعاً: اذا كان المقعد الشاغر يخص امرأة فلا يشترط ان تحل محلها امرأة الا اذا كان ذلك مؤثراً في نسبة تمثيل النساء".

أستناداً للمادة أعلاه أكد القانون على نسبة ٢٥% للنساء وجاء بطريقة حسابية جديدة من أجل ضمان تمثيل النسبة، وهي في حالة عدم تحقق النسبة المطلوبة يتم إضافة مقعد نيابي أفتراضي يضاف الى باقي المقاعد المخصصة للنساء ومن ثم يتم قسمة العدد الكلي للأصوات على العدد

الجديد للمقاعد ويتم إضافة مقعد واحد للدائرة الانتخابية التي تحصل على أقل نسبة مئوية وهكذا لغاية أكمال العدد المخصص للنساء لكل دائرة.

مع أن النسبة المثبتة في القانون المذكور لا ترقى إلى النسبة التي حددها برنامج المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة والقاضي بتحقيق نسبة لتمثيل النساء في أجهزة الدولة العليا لا تقل ٣٠% إلا أن قانون الانتخابات أوجد طفرة نوعية في مجال تمثيل المرأة في المجالس النيابية للدولة قياساً بنسبة تمثيلها في برلمانات الدول النامية وحتى المتطورة منها [١].

ونتيجة لتطبيق نظام الكوتا في العراق حصلت المرأة العراقية في الدورة النيابية الاولى ٢٠٠٦-٢٠١٠ على ٧٨ مقعد من أصل ٢٧٥ مقعد معتمدا على الكوتا و٢١ مقعد بدون كوتا.

اما الدورة الثانية ٢٠١٠-٢٠١٤ حصلت على ٨١ مقعد من أصل ٣٢٥ عن طريق الكوتا و١٥ مقعد بدون كوتا. وفي الدورة الثالثة ٢٠١٤-٢٠١٨ استطاعت الفوز ب٨٣ من أصل ٣٢٩ بواسطة الكوتا و٢٠ مقعد بدون كوتا. وأخيرا حصلت في عام ٢٠١٨ على ٨٤ مقعد من أصل ٣٢٩ بكوتا و٢٢ مقعد بدون كوتا ، وكلك تشغل نسبة ١١% من السلطة التنفيذية بواقع أمرأتان من أصل ٢٢ وزيراً.

وكان للأمم المتحدة فضل الريادة في عقد المؤتمرات الدولية في الفترة مابين (١٩٧٥ – ١٩٩٥) والتي اهتمت بمناقشة قضايا المرأة وطرح الحلول لتنشيط المبادرات النسوية ولإنهاء الأوضاع التي تعيق حركتهن ، وقد بلغ ذلك حداً اتخذت معه الأمم المتحدة من تلك الفترة عقداً عالمياً للمرأة [٢]، وارتأت فيه ضرورة الوصول بتمثيل المرأة في البرلمانات الوطنية إلى نسبة لا تقل عن ٣٠% كحد أدنى. وعلى الرغم من الطفرة المتزايدة في مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية

[١]- د.روافد الطيار ،اثر الكوتا النسائية على العملية الديمقراطية في العراق ،مركز الدراسات الاستراتيجية،جامعة كربلاء ، ٢٠٢١.

[٢]- مقال منشور في الموقع الخاص بشعبة الامم المتحدة للنهوض بالمرأة على الرابط http//www.un.org/womenwatch/daw/csw.

والمنظمات غير الحكومية والمدنية ما زلن يمثلن نسبة ضئيلة في المراتب العليا والمناصب القيادية والتي تساعد في عملية سن التشريعات في صالح المرأة ومساواتها في المجتمع. ولذلك فإن تطبيق نظام الكوتا النسائية لتوزيع المقاعد النيابية أسفر عنه نتائج ايجابية في ممارسة الوظيفة التشريعية ، إلا إن النساء بقين شبه غائبات عن الواقع السياسي إضافة إلى شغلهن المواقع الدنيا في الأحزاب السياسية ، كما إن مجلس الرئاسة المكون من رئيس الدولة ونائبيه خلال الفترات النيابية لم يضم أي امرأة. وعند متابعة الكوتا النسائية في العراق ترى إنها طبقت شكليا وكما هو واضح في عدد من المقاعد النسوية في الجمعية الوطنية العراقية الانتقالية وفي ٣٠ /كانون الثاني / ٢٠٠٥ حيث بلغ مجموع المقاعد النسوية (٨٧) مقعد من أصل ٢٧٥ مقعد أي ما يقارب الثلث أي العدد تجاوز النسبة المخصصة للنساء في قانون إدارة الدولة المؤقتة والبالغ ٢٥ %. إلا أن المتتبع للتجربة الجمعية الوطنية التي استمرت قرابة العام الكامل إذ لم يسجل نشاط فاعل لهذا العدد الكبير من العضوات ،أي إن إشراك المرأة كان لمجرد ملئ الفراغات، ومن السلبيات التي رافقت تجربة المرأة البرلمانية هو انتمائها لأحزاب أعطتهم هذه المقاعد وحرضتهن على مقاعدهن الأمر الذي دفعهن إلى أن يأتمرن بأوامر وتوجيهات رؤساءالأحزاب والكتل السياسية التي وصلت إلى الجمعية الوطنية من خلالهم.

فمن ايجابيات نظام الكوتا انه يمنع تغييب المرأة عن سدة القرار، كما انه يوفر الحماية القانونية التي يفرضها انعدام التكافؤ والتوازن، كما انه يمنح المرأة افضلية قانونية يساعد على معاملتها بإنصاف. ويساعد على الحد من التمييز ضد المرأة لم يتحقق في كثير من الدول إلا بقانون الكوتا والمساواة. ومن سلبيات الكوتا التمييز ضد الرجل إذا كانت العدالة هي الهدف فعلى الجميع أن يتساوى أمام القانون، ومن سلبياته ايضا انه يعتبر حلا مؤقتا لا يمثل ديموقراطية حقيقية، كما انه يجعل مشاركة المرأة (الطرف الاضعف) تبدأ من الأسفل إلى الأعلى ، ويمهد الملعب فقط للمرأة (الطرف الاضعف) للمطالبة بالمساواة، بما ينافي العدالة مع بقية الاطراف.

ومن الامثلة على الكوتا [1] فإن (٣٠) دولة في العالم تطبق نوعا من نظم الكوتا في السياسة لمصلحة النساء،(٤٩%) من مقاعد البرلمان في رواندا تشغلها النساء، وفي السويد بلغت النسبة ٤٥% .اما جنوب أفريقيا ٣٠% ،اي المعدل العالمي ١٥,١%.

ويعتبر نظام الكوتا النسائية كان خطوة ضرورية ومهمة للعملية السياسية العراقية بعد تغيير النظام السياسي عام ٢٠٠٣ كون ابتدأ عهد سياسي انتخابي جديد وكون المجتمع العراقي انذاك لم يتقبل وجود المرأة في السلطة السياسية والمجالس التمثيلة مع العلم إن النساء تشكل أكثر من نصف سكان العراق وبالتالي فهم يمثلون فئة كبيرة من المجتمع وهذه الفئة لديها مصالح ومتطلبات وحقوق تحتاج لمن يعبر عنها من داخل هذه الفئة. وبعد مضي أكثر من ثمانية عشر عام وهي فترة كافية لأثبات فكرة إن المرأة جزء أساسي من العملية السياسية لا يمكن أن تنجح بدون وجودها وهي تدور وجودا وعدما معها، إلا إن الامر الذي أصبح غير مقبول من الشارع العراقي هو وجود نساء غير كفوات في العملية السياسية. والكوتا هي السبب الوحيد لوجودها في العملية السياسية، لذلك على المشرع العراقي أن يراجع تشريعاته الانتخابية بما يضمن وجود كل شخص كفوء في العملية السياسية سواء كان رجلا أم أمرأة.

المطلب الثاني: الاصلاحات التشريعية لحماية حقوق المرأة السياسية

اورد الدستور العراقي العديد من المبادئ التي تحول دون اساءة استعمال حقوق المرأة ومن اهمها مبدأ المساواة امام القانون الوارد بنص المادة ١٤ من دستور ٢٠٠٥ [2] .اذ حرصت النصوص القانونية منذ عهد حمورابي وصولا الى القرن الحالي على تأكيد حقوق المرأة وتوطيد مكانتها في المجتمع بإعتبار ذلك ضرورة من ضرورات تحقيق العدالة الاجتماعية وهذا ما تؤكده

[1] - مداخلة عضو مجلس النواب عبد الحسن بوحسين - الحلقة الحوارية المفتوحة حول الكوتا التي عقدتها الجمعيات النسائية البحرينية (١٢جمعية) يوم الخميس ٢٣مارس ٢٠٠٦، تلخيص أميرة عيسى www.womengateway.com.

[2] - د.باسم محمد عريان ،التنظيم التشريعي للحق في الصحة في ضوء العدالة الاجتماعية ،مجلة الشرائع للدراسات القانونية ،٢٠٢٢ ،المجلد ٢، العدد ٤ الجزء ٢ ، ص١٣١ .

جميع الشرائع والنصوص القانونية ، ان تعديل او تغيير التشريعات التي تتضمن التمييز ضد المرأة واهدار حقوقها خاصة تشريعات الاسرة والمواد الاخرى المتعلقة بحقوق المرأة في التشريعات الاخرى تشكل الخطوة الاولى على طريق تحرير المرأة فالمساواة في المجتمع هي في حقيقتها مساواة قانونية .

إن التشريع الخالي من التمييز ضد المرأة يؤثر تأثيرا بالغا عبر تنظيمه للمجتمع بإنماء الوعي والسلوك وتنزيههما عن التمييز ضد المرأة ايضا [١] ،وبما ان الحرية والحقوق السياسية مترابطان ومتواصلان فإن اي هدر لحقوق المرأة في التشريعات المدنية او الجنائية او اية تشريعات متعلقة بالمرأة سوف يؤدي الى التاثير سلبا على حريتها وحقوقها السياسية [٢].

اذن ان التاريخ دعا الى المساواة القانونية الكاملة بين الرجل والمرأة وهذا يعني ان المساواة بينهما في العائلة الحديثة لا يمكن ان يتحقق الا اذا كانا متساويين بشكل تام امام القانون .عليه فحقوق المرأة من المكونات الانسانية وهي مرتبطة بالمرأة كإنسان يتمتع بحقوق ومسؤوليات اي ان هذه الحقوق جزء لا يتجزأ من حقوق الانسان .

وهذا ما انجزه بيان وبرنامج عمل فيينا لسنة ١٩٩٣ اذ القى على عاتق الدولة مسؤولية التكفل بالنهوض بها وحمايتها وانها حقوق عالمية واساسية للانسان [٣].

ومن الجيد ان تنص النصوص الدستورية على المبادئ الديمقراطية وحقوق الانسان والمساواة بين الرجل والمرأة لكن الاهم هو تطبيق النصوص الدستورية وحمايتها حيث يتوجب لكافة مستويات الحكم عمل على تطبيق الشروط الدستورية وتطبيق المعايير الدولية وهذا يتجلى في

[١]-رسمية محمد ،العنف ضد المرأة ودور التشريع المدني في حمايتها ، مقال منشور على موقع الحوار المتمدن على الانترنت على الرابط www.ahewer.org/debat/show.art.asp

[٢]راغب جبريل خميس ،الصراع بين الحرية الفرد وسلطة الدولة يكون الملكي الجامعي الحديث ، الاسكندرية ،مصر ،٢٠٠٩، ص٢٩.اذ يمكن تعريف الحرية من الناحية السياسية والادبية بأنها رابطة بين ارادة الشيء وقدرة المرء على القيام به فعندما اقدر على ما اريد فهذه حريتي .

[٣]ريزان شيخ دلير ، المصدر السابق ، ص١٤٢ .

وضع اجراءات محددة لإقرار ما اذا كانت السلطتان التشريعية والتنفيذية ملتزمتين بالنصوص الدستورية فالتمييز بين المرأة والرجل قد يحص على مستوى التشريع مما يقتضي تعديله او الغاؤه ووضع قوانين جديدة تتوافق مع الدستور .

والقوانين الانتخابية هي اكثر التشريعات التي يجب ان تكون متطابقة مع الدستور والمعايير الدولية القائمة على التوازن في النوع الاجتماعي .

وقد اكد الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ على حقوقها فقد جاءت في المادة (١٤) منه "العراقيون متساوون امام القانون دون تمييز بسبب الجنس او العرق او القومية او الاصل او اللون او الدين او المذهب او المعتقد او الرأي او الوضع الاقتصادي او الاجتماعي " ، كما جاءت المادة (١٦) لتؤكد على تكافؤ الفرص[١] ،وايضاً المادة (٢٠) نصت على المساواة [٢].

بيّنا ان حقوق المرأة السياسية جزءاً أساسياً من حقوق الإنسان، وهي تعكس قدرة النساء على المشاركة في صنع القرار والمشاركة الفعالة في الحياة السياسية. على الرغم من التقدم الذي أحرزته العديد من الدول في هذا المجال، لا تزال هناك تحديات كبيرة تواجه النساء في الحصول على حقوقهن السياسية. لذا، فإن الإصلاحات التشريعية تعد خطوة حيوية نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتعزيز حقوق المرأة السياسية.

اذ تسهم الإصلاحات التشريعية في خلق بيئة قانونية تضمن للنساء حقوقهن السياسية، بما في ذلك الحق في التصويت والترشح للمناصب العامة. هذه الإصلاحات تعزز من مكانة المرأة في المجتمع وتساعد على تغيير الصور النمطية السلبية المرتبطة بدورها السياسي.

[١]- المادة (١٦) من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ "تكافؤ الفرص حق مكفول لجميع العراقيين ،وتكفل الدولة اتخاذ الاجراءات اللازمة لتحقيق ذلك".

[٢]- المادة (٢٠) من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ " للمواطنين رجالا ونساء حق المشاركة في الشؤون العامة ، والتمتع بالحقوق السياسية بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح ".

وتعديل القوانين الانتخابية اذ يجب أن تتضمن القوانين الانتخابية نصوصاً واضحة تضمن تمثيل النساء في الهيئات التشريعية. يمكن تحقيق ذلك من خلال نظام الحصص، حيث يتم تخصيص نسبة معينة من المقاعد للنساء

تعزيز حقوق الترشح حيث ينبغي إلغاء أي قيود قانونية تعيق ترشح النساء للمناصب العامة[١]، بما في ذلك شروط التعليم أو الخبرة التي قد تكون متحيزة ضدهن.

وتوفير الدعم المالي اذ يجب أن تتضمن الإصلاحات تشجيع التمويل للمرشحات النساء، مما يسهل عليهن المنافسة في الانتخابات ويعزز فرصهن في النجاح.

تدريب وتمكين النساء حيث يمكن أن تتضمن الإصلاحات برامج تدريبية لتمكين النساء من فهم العملية السياسية وتطوير مهارات القيادة، مما يزيد من مشاركتهن الفعالة.

ورغم أهمية الإصلاحات، تواجه العديد من الدول تحديات كبيرة في تنفيذها. تشمل هذه التحديات:

–المقاومة الثقافية: قد تواجه الإصلاحات مقاومة من بعض الفئات الاجتماعية التي تتمسك بالعادات والتقاليد التي تحد من دور المرأة في السياسة.

–نقص الوعي: عدم الوعي الكافي بحقوق المرأة السياسية بين النساء أنفسهن يمكن أن يكون عائقًا أمام مشاركتهن الفعالة.

–الافتقار إلى الإرادة السياسية: قد تكون هناك مقاومة من قبل القادة السياسيين الذين يفضلون الحفاظ على الوضع الراهن، مما يعيق التقدم نحو الإصلاح.

[١]- رعد موسى ،مقال منشور بعنوان النهوض بالمشاركة السياسية للمرأة كأداة لتعزيز المساواة بين الجنسين ، على الموقع .www.amanjordan.org.amanstudies

ويمكن أن تؤدي الإصلاحات التشريعية إلى آثار إيجابية واسعة النطاق على المجتمع ككل. فزيادة مشاركة النساء في السياسة تعزز من الديمقراطية وتساهم في تعزيز التنمية المستدامة. كما أن وجود نساء في المناصب القيادية يمكن أن يسهم في تطوير سياسات أكثر شمولية تأخذ بعين الاعتبار احتياجات جميع فئات المجتمع.

إن الإصلاحات التشريعية لحماية حقوق المرأة السياسية ليست مجرد خطوات قانونية، بل هي استثمار في مستقبل المجتمعات. من خلال تعزيز مشاركة النساء في الحياة السياسية، يمكن تحقيق تقدم حقيقي نحو العدالة والمساواة. يتطلب ذلك جهدًا مشتركًا من الحكومات والمجتمع المدني والنساء أنفسهن لضمان تنفيذ هذه الإصلاحات وتحقيق نتائج ملموسة. إن تمكين المرأة سياسيًا هو أحد المفاتيح الرئيسية لبناء مجتمعات أكثر عدلاً وازدهاراً.

الخاتمةاصبح من المسلم ان مبدأ عدم التمييز ضد المرأة من القواعد الامرة وحقوق المرأة تشكل جزء من حقوق الانسان بصورة عامة ولذلك تشملها كل حماية تفرضها نصوص حقوق الانسان

إن هذه الإصلاحات ليست مجرد نصوص قانونية، بل هي تعبير عن إرادة المجتمع في الاعتراف بدور المرأة كمكون أساسي في عملية التنمية السياسية والاجتماعية. ومع ذلك، فإن التحديات لا تزال قائمة، حيث يتطلب الأمر جهودًا مستمرة لضمان تنفيذ هذه القوانين بشكل فعّال ومراقبة مدى احترامها. لذا، يجب أن تتضافر الجهود بين الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص لتعزيز ثقافة المساواة، وتوفير الدعم اللازم للنساء للوصول إلى المناصب القيادية. إن الاستثمار في التعليم والتوعية هو المفتاح لبناء جيل جديد من النساء القادرات على المشاركة الفعالة في الحياة السياسية.

النتائج

١-زيادة المشاركة السياسية اذ ساهمت الإصلاحات في رفع نسبة تمثيل النساء في المجالس التشريعية والهيئات الحكومية، مما أدى إلى تعزيز صوت المرأة في صنع القرار.

٢-تحسين القوانين المتعلقة بالحقوق المدنية فقد تم تعديل العديد من القوانين لتكون أكثر إنصافًا للنساء، مثل قوانين العمل، وقوانين الأسرة، مما يعزز من حقوقهن ويمنحهن المزيد من الحماية القانونية.

٣-رفع الوعي المجتمعي فقد أدت الإصلاحات إلى زيادة الوعي حول أهمية حقوق المرأة السياسية، مما ساهم في تغيير بعض القناعات الثقافية والاجتماعية السلبية تجاه مشاركة المرأة في السياسة.

٤-تأسيس آليات دعم اذ تم إنشاء هيئات ومنظمات غير حكومية تعمل على دعم النساء المرشحات وتوفير التدريب والمساعدة القانونية، مما يسهل عليهن المشاركة الفعالة.

التوصيات لتحقيق إصلاحات دستورية وتشريعية فعّالة لحماية حقوق المرأة السياسية وتعزيز مشاركتها، يمكن تقديم مجموعة من التوصيات تشمل:

١-تعديل القوانين الحالية من مراجعة وتعديل القوانين التي تميز ضد النساء أو تعيق مشاركتهن في الحياة السياسية، بما في ذلك قوانين الانتخابات والأحزاب السياسية.

٢-تخصيص حصة للنساء، إدخال نظام الحصص النسائية في المجالس التشريعية، لضمان تمثيل النساء بنسبة معينة، مما يسهل وصولهن إلى المناصب السياسية.

٣-توفير التدريب والدعم وذلك إنشاء برامج تدريبية للنساء حول القيادة والسياسة، وتقديم الدعم المالي والاستشاري للمرشحات.

٤-تعزيز الوعي المجتمعي من تنفيذ حملات توعية لتعزيز فهم المجتمع لأهمية مشاركة المرأة في السياسة، وتغيير الصور النمطية السلبية حول دورها.

٥-تأسيس آليات للمراقبة والتقييم من حيث إنشاء هيئات مستقلة لمراقبة تنفيذ الإصلاحات وقياس تأثيرها على حقوق المرأة السياسية، وتقديم تقارير دورية حول التقدم المحرز.

٦-تعزيز التعاون مع المنظمات غير الحكومية من خلال دعم الشراكات مع المنظمات المحلية والدولية التي تعمل على تعزيز حقوق المرأة، وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات.

٧-توفير بيئة قانونية آمنة ، ضمان لحماية النساء من العنف السياسي والتمييز، من خلال تشريعات واضحة وآليات فعالة للتبليغ عن الانتهاكات.

٨-تشجيع البحث والدراسات من خلال دعم الأبحاث والدراسات التي تتناول قضايا المرأة في السياسة، لتوفير بيانات موثوقة تدعم اتخاذ القرارات السياسية.

٩-تعزيز دور الإعلام وذلك من خلال تشجيع وسائل الإعلام على تسليط الضوء على قضايا النساء ومشاركتهن في السياسة، وتقديم نماذج ناجحة لنساء في المناصب القيادية.

١٠-تفعيل دور التعليم من خلال إدراج موضوعات تتعلق بحقوق المرأة والمشاركة السياسية في المناهج التعليمية، لتعزيز وعي الأجيال القادمة بأهمية دور المرأة في المجتمع.

المصادر

اولاً : الكتب:-

١- اميرة خبابة ، ضمانات حقوق الانسان (دراسة مقارنة) ،دار الفكر والقانون للنشر ، المنصورة ، مصر ، ٢٠٢٠ .

٢- د.جابر ابراهيم الراوي ، حقوق الانسان وحرياته الاساسية ،دار وائل للطباعة والنشر ، بغداد ،٢٠٠٠.

٣- حسن احمد علي ، ضمانات الحرية وتطورها في الانظمة السياسية المعاصرة ، اطروحة دكتوراه مقدمة الى جامعة عين شمس ،فلسطين ،٢٠٠٧.

٤- راغب جبريل خميس ،الصراع بين الحرية الفرد وسلطة الدولة يكون الملكي الجامعي الحديث ، الاسكندرية ،مصر ،٢٠٠٩.

٥- د.روافد الطيار ،اثر الكوتا النسائية على العملية الديمقراطية في العراق ،مركز الدراسات الاستراتيجية،جامعةكربلاء ، ٢٠٢١.

٦- ريزان شيخ دلير ، المساعي الاممية لصيانة حق المرأة في المشاركة السياسية ، هاتريك للنشر ، اربيل ، العراق ، ٢٠١٥.

٧- علياء عبود الحسني ، حقوقها ،هاتريك للنشر ، اربيل ، العراق ،٢٠٢٣.

٨- د.غالب علي الداوودي ، مدخل الى علم القانون ،دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ٢٠٢٠ .

٩- د.نهى القاطرجي ،المرأة في منظومة الامم المتحدة ،ط١،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ،٢٠٠٦.

١٠- وفاء ياسين نجم ، التمييز ضد المرأة (دراسة مقارنة) ، ط٢،منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان ، بيروت ، ٢٠٢٠.

ثانياً:<u>البحوث والتقارير:</u>

١- د.امنية اصغر يوسف ، حقوق المرأة العاملة في القطاعات غير الحكومية العراقية /دراسة دستورية ،مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية ،جامعة كركوك ،٢٠٢٤ ،المجلد ١٣ ،العدد ٤٩,

٢-د.باسم محمد عريان ،التنظيم التشريعي للحق في الصحة في ضوء العدالة الاجتماعية ،مجلة الشرائع للدراسات القانونية ،٢٠٢٢ ،المجلد ٢، العدد ٤ الجزء ٢,

٣- د.صابر صابر بلول ، التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، مجلد٢٥ ،العدد الثاني ،٢٠٠٩ .

٤-د.صبا حسين المولى ، حقوق المرأة في دساتير الدولة العراقية "١٩٢٥-٢٠٠٥" ، المجلة العراقية للعلوم السياسية ،جامعة بغداد ،السنة الرابعة –العدد ٩ كانون الاول ،,٢٠٢٣

٥-د.ماجد نجم عيدان ،د.سلوى احمد ميدان ، الدور الرقابي للدستور على المعاهدات الدولية ،مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية،جامعة كركوك ،٢٠١٣ ، المجلد٢ ،العدد ٧.

ثالثاً : الدساتير:-

١-دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ .

رابعاً: المواقع الالكترونية:-

١-رعد موسى ،مقال منشور بعنوان النهوض بالمشاركة السياسية للمرأة كأداة لتعزيز المساواة بين الجنسين ، على الموقع www.amanjordan.org.amanstudies.

٢-رسمية محمد ،العنف ضد المرأة ودور التشريع المدني في حمايتها ، مقال منشور على موقع الحوار المتمدن على الانترنت على الرابط www.ahewer.org/debat/show.art.asp

٣- سعد الراوي ، نائب رئيس سابق لمجلس المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق ، مقال منشور في موقع https: www.iknowpolitics.org .

٤-مقال منشور في الموقع الخاص بشعبة الامم المتحدة للنهوض بالمرأة على الرابط http//www.un.org/womenwatch/daw/csw.

٥- مداخلة عضو مجلس النواب عبد الحسن بوحسين - الحلقة الحوارية المفتوحة حول الكوتا التي عقدتها الجمعيات النسائية البحرينية (١٢جمعية) يوم الخميس ٢٣مارس ٢٠٠٦، تلخيص أميرة عيسى www.womengateway.com.